



كلية التربية بطنفها الأشراف
وحدة ضمان الجودة
لجنة الأخلاقيات



جامعة الأزهر

الميثاق الأخلاقي لمنسوبي كلية التربية بطنفها الأشراف جامعة الأزهر





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ

عَلَى اللَّهِ الْعِزَّةُ الْمُتَّكِئِينَ



كلمة الأستاذ الدكتور عميد الكلية

يعد الميثاق الأخلاقي بعداً رئيساً من أهم أبعاد منظومة التعليم، والمنظومة التعليمية التي تخلو من الأخلاقيات السامية والقيم الأصيلة والضوابط المنظمة لها؛ منظومة عقيمة حتى ولو بلغت في النواحي التعليمية أعلى درجات التميز والريادة، ولذلك فلا فائدة من تعليم لا يرتبط بالمعايير الأخلاقية والتقاليد الثقافية والأطر الدينية والوطنية الموجهة له.

وانطلاقاً من قول الرسول صلى الله عليه وسلم "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق" وما تنص عليه اللوائح المنظمة لميثاق الأخلاقيات بجامعة الأزهر العريقة، وإيماناً بالدور التربوي والأخلاقي والتعليمي الذي يقع على عاتق كلية التربية بتفهننا الأشراف، وسعيًا نحو الارتقاء بمنظومة العمل داخل الكلية، وعملاً على تحقيق متطلبات الاعتماد، فقد شرعت الكلية في إعداد الميثاق الأخلاقي لمنسوبي كلية التربية بتفهننا الأشراف جامعة الأزهر، حتى يعرف جميع منسوبي الكلية ما له من حقوق وما عليه من واجبات.

والله الموفق والمستعان،،،

أ.د. عميد الكلية

مقدمة

لا شك أن لكل مهنة أخلاقياتها التي توجب مراعاتها والالتزام بها، حيث يساعد ذلك على السير قدماً نحو تحقيق النتائج المنشودة منها بكل كفاءة وفاعلية، وتعد أخلاقيات مهنة التعليم من أهم الموجهات المؤثرة في سلوك المربي؛ لأنها تشكل لديه رقيباً داخلياً، وتزوده بأطر مرجعية ذاتية يسترشد بها في عمله، وتقوم أداءه وعلاقاته مع الآخرين تقويماً ذاتياً يعينه على اتخاذ القرارات الصائبة، ليكون أكثر انسجاماً وتوافقاً مع ذاته ومع مهنته ومع الآخرين، وإذا كان ذلك مهماً لمهنة التعليم عامة، فهو أكثر أهمية بالنسبة لمنسوبي كليات التربية بشكل خاص.

ومؤسسة التربية على وجه الخصوص لها دورها التعليمي والتنويري والتربوي، وهي مسؤولة عن نشر الأخلاق، ليس فقط في ممارستها، وإنما في سياساتها، وفي كل ما تدعو إليه، فالكلية مسؤولة عن الالتزام الخلقي في الأداء، ومسؤولة عن تنمية الالتزام الخلقي بين الطلاب.



فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
كلمة الأستاذ الدكتور عميد الكلية.....	٢
مقدمة.....	٤
فهرس المحتويات.....	٥
إجراءات إعداد الميثاق.....	٦
أولاً: أخلاقيات الأستاذ الجامعي (عضو هيئة التدريس).....	٨
ثانياً: أخلاقيات البحث العلمي واحترام حقوق الملكية الفكرية.....	١٠
ثالثاً: ميثاق التعامل بين الطالب وعضو هيئة التدريس.....	١٢
رابعاً: أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات.....	١٦
خامساً: ميثاق التعامل بين الإداريين.....	١٧
سادساً: ميثاق التعامل بين الفنيين.....	١٧
سابعاً: ميثاق التعامل بين العمال.....	١٨
ثامناً: آليات تنفيذ بنود الميثاق الأخلاقي.....	١٨
المراجع التي تم الاستعانة بها عند وضع الميثاق.....	١٩

إجراءات إعداد الميثاق:

١- تشكيل فريق إعداد الميثاق الأخلاقي:

م	الدرجة	الاسم	وظيفته
١	الأستاذ الدكتور	أشرف أحمد عبد اللطيف مرسى	عميد الكلية
٢	الأستاذ الدكتور	محمود محمد احمد أبو الذهب	وكيل الكلية
٣	أستاذ مساعد	محمد مسلم حسن علي	مدير وحدة ضمان الجودة
٤	أستاذ مساعد	محمد عباس محمد عبد الرحيم	مقررًا
٥	أستاذ مساعد	إسماعيل خالد علي المكاوي	أمين سر
٦	دكتور	هشام صبحي احمد	عضوًا
٧	دكتور	عبد الله السيد عبد السلام إبراهيم سخيلى	عضوًا
٨	دكتور	محمد محمد علي علي خفاجي	عضوًا
٩	دكتور	أحمد محمد عبد الرحمن السيد العدوي	عضوًا
١٠	دكتور	حسن محمد حسن أبو النصر	عضوًا
١١	دكتور	أحمد محمود فتحي محمد الصوفاني	عضوًا
١٢	مدير الكلية	أ/ صلاح عبد الرحمن نصر	عضوًا
١٣	طالب بالفرقة الرابعة	عادل محمد أحمد قشطة - شعبة الدراسات الإسلامية	عضوًا

٢- عقد ورش عمل لوضع تصور مقترح للميثاق الأخلاقي لمنسوبي الكلية.

٣- إعداد الميثاق الأخلاقي من قبل اللجنة المعنية في ضوء آراء المعنيين في صورته الأولية.

٤- عرض الميثاق الأخلاقي في صورته الأولى على الأقسام العلمية والإدارية والطلاب لمناقشته.

٥- إعداد الميثاق الأخلاقي للكلية في صورته النهائية.

٦- عرض الميثاق على أحد الخبراء في مجال الجودة لمراجعته.

٧- عمل بعض التعديلات في ضوء المراجعة وصياغة الميثاق في صورته النهائية.

٨- اعتماد الميثاق في مجلس الكلية.

ويتضمن الميثاق ما يأتي:

أولاً: أخلاقيات الأستاذ الجامعي (عضو هيئة التدريس).

- واجبات عضو هيئة التدريس تجاه زملائه.
- واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الطلاب.
- واجبات عضو هيئة التدريس تجاه المجتمع.
- واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الإداريين.
- واجبات عضو هيئة التدريس تجاه نفسه.

ثانياً: أخلاقيات البحث العلمي واحترام حقوق الملكية الفكرية.

ثالثاً: ميثاق التعامل بين الطالب وعضو هيئة التدريس.

رابعاً: أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات.

خامساً: ميثاق التعامل بين الإداريين.

سادساً: ميثاق التعامل بين الفنيين.

سابعاً: ميثاق التعامل بين العمال.

ثامناً: آلية تنفيذ المصادقية والأخلاقيات.

أولاً: أخلاقيات الأستاذ الجامعي (عضو هيئة التدريس)

ميثاق شرف الأستاذ الجامعي:

التعليم مهنة سامية ذات دور رئيس في نمو المجتمع وتقدمه، والأستاذ الجامعي يمثل ركناً أساسياً في منظومة التعليم الجامعي، وصاحب رسالة مقدسة في تربية الأجيال، وهو من هذا المنظور مسؤول عن الالتزام الأخلاقي في أدائه لعمله، وفي علاقته مع الآخرين.

١- التفرغ في الأيام المحددة له؛ للقيام بالدروس والمحاضرات والتمرينات العلمية؛ حتى يسهم في تقدم العلوم والآداب والفنون؛ بإجراء البحوث والدراسات المبتكرة، والإشراف على ما يعده الطلاب منها، والإشراف على المعامل والمكتبات.

٢- التمسك بالتقاليد والقيم الجامعية الأصيلة، والعمل على بثها في نفوس الطلاب، والاتصال المباشر بالطلاب، ورعاية شؤونهم الأكاديمية، والثقافية، والرياضية.

٣- حفظ النظام داخل قاعات الدروس والمحاضرات والبحوث والمعامل.

٤- تقديم تقرير سنوي عن نشاطه العلمي، والبحوث التي أجراها، إلى رئيس مجلس القسم المختص؛ للعرض على مجلس القسم، والذي بدوره يقدم تقريراً إلى عميد الكلية عن سير العمل في القسم، وعن النشاط العلمي والبحوث الجارية فيه، وما حققه القسم من أهداف.

٥- المشاركة في أعمال المجالس واللجان التي تتكون في ضوء التشكيل المعتمد .

٦- المشاركة في أعمال المؤتمرات العلمية للقسم وللكلية.

٧- لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس القيام بعمل من أعمال الخبرة أو إعطاء استشارة في موضوع معين إلا بترخيص من رئيس الجامعة؛ بناءً على اقتراح عميد الكلية.

٨- لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إلقاء دروس في غير جامعتهم إلا بترخيص من رئيس الجامعة بناءً على موافقة مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص، ويشترط للترخيص في ذلك أن يكون التدريس على مستوى الدراسة الجامعية.

٩- لا يجوز لأعضاء هيئة التدريس إعطاء دروس خصوصية بمقابل أو بغير مقابل.

١٠- لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن يشتغل بالتجارة أو أن يشارك في إدارة عمل تجاري أو مالي أو صناعي أو أن يجمعوا بين وظيفتهم وأي عمل لا يتفق وكرامة هذه الوظيفة.

١١- التأكد من إيجابية الطلاب أثناء الدراسة.

- ١٢- أن يحفز ملكة الإبداع عند الطلاب.
- ١٣- أن يحفز المشاركة المجتمعية لدى الطلاب.
- ١٤- استحداث أنماط غير تقليدية للتدريس.
- ١٥- رعاية الطلاب المتفوقين والمتعسرين دراسيًا.
- ١٦- في حالة ممارسة أعمال إعلامية؛ يجب عليه الالتزام بسياسات الكلية المعلنة عند الظهور في وسائل الإعلام المختلفة.

واجبات عضو هيئة التدريس تجاه زملائه:

- ١- أن يسود جو من الود والاحترام والتسامح بين أعضاء هيئة التدريس بالكلية.
- ٢- عند الاختلاف يجب الرجوع إلى اللوائح والقوانين المنظمة للعمل.
- ٣- الرجوع إلى إدارة الكلية في حالة الخلاف.

واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الطلاب:

يعد الأستاذ الجامعي نموذجًا وقدوة يحتذى به، وخاصة لطلابه ومعاونيه، وتعد سلوكياته وأقواله وأفعاله أهم المؤثرات على سلوكياتهم.

ومن أهم هذه المسؤوليات ما يأتي:

- غرس القيم السليمة والأخلاق الحميدة في نفوس طلابه، خاصة قيم التقدم، مثل: احترام الوقت، وإتقان العمل، والحوار البناء، واتباع المنهج العلمي.
- المشاركة في الأنشطة الطلابية المتنوعة.
- التعامل مع الطلاب على اختلاف أنماط تعلمهم وسمات شخصياتهم.
- لا يجوز لعضو هيئة التدريس استغلال صلاته بالطالب وعائلته لأغراض تتنافى مع كرامة المهنة.
- التقييم المستمر والدوري للطلاب، مع إفادتهم بنتائج التقييم؛ للاستفادة منها في تصحيح المسار أو تدعيمه حسب الحالة (التغذية الراجعة feed back).
- توخي الدقة والعدل، والتزام النظام والانضباط في جلسات الامتحان.
- منع الغش منعًا باتًا، ومعاقبة الغش والشروع فيه.
- لا يجوز إشراك الأقارب في امتحان أقاربهم.

- أن يراعى الدقة والأمانة التامة في تصحيح كراسات الإجابة، مع المحافظة على سرية الأسماء، ما لم يكن النظام يسمح بغير ذلك.

واجبات عضو هيئة التدريس تجاه المجتمع:

- ١- تقديم الأفكار لتطوير البيئة والمجتمع، من خلال الندوات أو إجراء البحوث.
- ٢- المساهمة في حل المشكلات البيئية، من خلال إجراء البحوث التطبيقية.
- ٣- المشاركة في برامج وأنشطة تنمية المجتمع المحلي.

واجبات عضو هيئة التدريس تجاه نفسه:

١. أن يكون متمكناً من المحتوى العلمي لمجال تخصصه.
٢. أن يكون متمكناً من التخطيط الجيد لعملية التعليم.
٣. أن يعمل بصورة مستمرة على تنمية معارفه ومهاراته المهنية.
٤. أن يكون نموذجاً في المحافظة على صحته في كل سلوكياته ومظهره العام.
٥. أن يحمي نفسه من الأخطار المحتملة أثناء ممارسته للمهنة.

ثانياً: أخلاقيات البحث العلمي واحترام حقوق الملكية الفكرية

يجب على الأستاذ الجامعي أن يكون متميزاً كباحث علمي، ومتمكناً من استخدام مهارات البحث العلمي في مجال تخصصه، كما يجب أن يلتزم الأستاذ الجامعي بعدد من القيم العليا التي تسعى الكلية إلى الالتزام بها في البحث والتأليف العلمي، والإشراف على الرسائل العلمية:

١- البحث والتأليف العلمي:

- يلتزم بما تتطلبه لجنة الأخلاقيات؛ من حيث اختيار العينة وإعداد أدوات البحث.
- يحلل وينقد مصادر البحث المختلفة، ويستخدم نتائج أبحاثه في تطوير العملية التعليمية.
- يلتزم بأدب المهنة وأخلاقيات البحث العلمي.
- ينشر أبحاثه في دوريات متخصصة محلية أو عالمية.
- الالتزام بالأمانة العلمية في عمل البحوث، ولا ينسب لنفسه إلا فكره وعمله.
- توجيهه بحوثه لما يفيد المعرفة والمجتمع كالتزام أخلاقي أساسي بحكم وظيفته.
- احترام الملكية الفكرية للآخرين والدقة في نقل الأفكار والإشارة إلى المصادر التي استقى منها معلوماته.

- لا يمنع عضو هيئة تدريس من حق التأليف، والتمتع بإنتاج الملكية الفكرية الخاصة به بشرط أن يقدم نسخاً مجانية لمكتبة الكلية.
- عدم بتر النصوص المنقولة بما يخل بقصد صاحبها، سواء كان ذلك بقصد أو بغير قصد في البحوث المشتركة ويجب توضيح أدوار المشاركين بدقة.
- يجب على الباحث جمع البيانات بعناية ودقة دون تحيز من جانب الباحث.
- المحافظة على سرية البيانات واستخدامها لأغراض البحث فقط.
- احترام الملكية الفكرية للآخرين.

وللمحافظة على حقوق التأليف والنشر يجب أن تقوم الكلية بالإجراءات التالية:

- حظر استخدام البرامج الجاهزة غير المرخصة على أجهزة الحاسب الآلي للكلية.
- عدم السماح للعاملين بالكلية بنسخ المصنفات بما يشكل اعتداءً على حقوق المؤلف؛ لحماية المصنفات الفنية والأدبية.
- وضع إرشادات للمتريدين على المكتبة؛ لمراعاة التزامهم بالضوابط المنصوص عليها في قانون الملكية الفكرية.
- عقد ندوات ولقاءات مفتوحة؛ لمناقشة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.

٢- الإشراف على الرسائل العلمية:

- الأمانة والموضوعية في اختيار موضوع الرسالة أو البحث قبل عرضه على لجنة الأخلاقيات.
- التأكد من قدرة الباحث على القيام ببحثه تحت إشراف الأستاذ.
- تحفيز الباحث على التفكير والإبداع في مجال بحثه، وتقديم المعونة العلمية والتي لا تكون أكثر مما يجب؛ حتى يتحمل الطالب القيام بمسؤولياته.
- تأهيل الطالب على تحمل مسؤولية بحثه، وتحليلاته، ونتائجه، والاستعداد للدفاع عنها.
- التأكيد المستمر على الأمانة العلمية والسرية.
- تدريب الطالب على التقييم المستقل، والاختيار الحر أثناء تنفيذ البحث على أن يتحمل نتيجة قراره.
- التحكيم الدقيق والعادل للبحوث سواء التي يشرف عليها عضو هيئة التدريس أو التي يدعى للاشتراك في الحكم عليها.

ثالثاً: ميثاق التعامل بين الطالب وعضو هيئة التدريس

١- يجب على الطالب أن يحترم نظام الدراسة بالجامعة، من احترامه للوقت والنظام، والالتزام بالقوانين.

٢- يجب على الطالب التعامل مع أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بأدب والتزام وهدوء .

٣- يحق للطالب أن يوجه الأسئلة فيما يخص المادة العلمية داخل المحاضرة أو خارجها، لعضو هيئة التدريس والهيئة المعاونة.

٤- يحق للطالب أن يبدي رأيه فيما يواجهه من مشكلات بوضوح وموضوعية، وله الحق في إبداء واقتراح الحلول الموضوعية.

٥- يجب على الطالب أن يلتزم بالهدوء والإنصات أثناء المحاضرة النظرية والعلمية والمشاركة بفاعلية في المحاضرة.

٦- يحظر على الطالب القيام بأعمال شغب أو عنف أو الإخلال بالعملية التعليمية أثناء وجوده بالقاعة التدريسية أو الحرم الجامعي؛ وإلا سيتعرض للمحاسبة القانونية.

٧- يجب على الطالب أن يستفيد استفادة كاملة من تفعيل الساعات المكتبية.

ويندرج تحت ميثاق التعامل بين الطالب وعضو هيئة التدريس حقوق وواجبات الطلاب في التعليم الإلكتروني وتشمل:

أ. القواعد السلوكية والأخلاقية التي يجب أن يلتزم بها الطالب أثناء استخدام نظم التعلم الإلكتروني:

من القواعد السلوكية والأخلاقية التي يجب على الطالب الجامعي الالتزام بها أن:

- يكون لدى الطالب رقابة ذاتية نابعة من أن الله عز وجل مطلع على كل أعمال البشر.
- يكون الطالب محباً للحرية ومعتزاً بآرائه، ومحترماً لآراء الآخرين بما يتماشى مع ثقافة وعادات وتقاليد مجتمعه.
- يتسم بالصبر على طلب العلم، وأن يكون الطالب لديه الرغبة في التعليم والتعلم.
- يلتزم بالحضور في الموعد المحدد للمحاضرات طبقاً للجدول المعلن للتعليم عن بعد .
- يشارك ويتفاعل بإيجابية أثناء الجلسات التعليمية.
- أن يلتزم بالهدوء والاحترام المتبادل بينه وبين زملائه.
- يلتزم بالقوانين المنظمة لاستخدام قنوات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية.

- يتحرى الصدق والموثوقية والأمانة العلمية في الحصول على البيانات والمعلومات، حفاظاً على حقوق الملكية الفكرية.
- يلتزم بعدم إضرار الآخرين، مثل: (أعضاء هيئة التدريس، زملائه).
- يتجنب فتح أي ملفات مرفقة مع البريد الإلكتروني لم يتم طلبها أو تصل من أشخاص غير معروفين.
- يتجنب الموافقة على اتفاقيات البرامج دون مراجعتها للتأكد من محتواها.
- يراجع التحديثات على برامج التشغيل وبرامج الحماية مع تشغيل برامج الحماية وفحص الفيروسات على فترات متقاربة وبصورة دورية.

ب. الحقوق التي يتمتع بها الطالب أثناء استخدام نظم التعلم الإلكترونية:

- توفير البيئة الدراسية والمناخ العلمي المناسب للطلاب للحصول على تعلم ذي جودة عالية بما يتماشى مع رسالة الكلية وأهدافها وكذلك رسالة وأهداف البرنامج الملحق به الطالب.
- التزام أعضاء هيئة التدريس بالكلية بمواعيد وأوقات المحاضرات والساعات المكتبية.
- التزام أعضاء هيئة التدريس بالكلية بدقة وجودة المحاضرات والمقررات الإلكترونية التي تم رفعها على منصات الكلية والجامعة.
- نشر الجداول الدراسية وجداول الامتحانات وأرقام الجلوس والنتائج على موقع الكلية.
- توفير فرص التواصل الدائم مع عضو هيئة التدريس بالطرق المختلفة؛ كالبريد الإلكتروني والمنصات التعليمية والفصول الافتراضية وشبكات التواصل الاجتماعي مع الالتزام بأداب النقاش وما تقتضيه الآداب العامة.
- إنشاء بريد إلكتروني جامعي Edu Mail لكل طالب، وتفعيل الإيميلات الجامعية لجميع الطلاب المنتسبين للكلية.
- توفير وسيلة تواصل وتعاون من خلال Teams بحيث يتمكن الطلاب من إنشاء مجموعات للتعاون والتواصل من خلال المحادثة الكتابية، أو الصوتية، أو الفيديو.
- توفير وسيلة إنشاء العروض التقديمية على الويب من خلال SWAY، مما يسهل على الطلاب إعداد وتقديم العروض الأكاديمية.

- الحصول على بعض الخصومات والتطبيقات من أكبر المواقع، حيث يتيح تحميل جميع منتجات شركة "Microsoft" العالمية مجاناً، وكذلك تحميل برامج "Adobe"، وبرامج "Autodesk"، والاستفادة من الخدمات التي تقدمها شركة "Amazon".
- الالتحاق بالدورات التدريبية التي توفرها بعض المواقع والمؤسسات عبر الإنترنت بشكل مجاني.
- يستطيع المحاضرون والأساتذة بالجامعة إرسال معلومات ومستندات خاصة بالمنهج للطلاب عبر هذا الإيميل، ويمكنك كطالب الرد أو الإجابة على مهمات بمواقع أعضاء هيئة التدريس.
- يمكنك الاستفادة منه في مرحلة إعداد أبحاث التخرج.
- يساعد الطالب باستخدام "Research Gate" وهو موقع يشبه LinkedIn للتواصل مع الباحثين في شتى المجالات من جميع أنحاء العالم، فقط يمكنك السؤال عن أي تخصص بأي مجال وستجد من يقوم بالرد على تساؤلاتك لنفس التخصص.
- (ضمان سرية الشكوى المقدمة منه ضد أستاذه مع الشعور بالأمن الحسي (بحيث لا يتعرض إلى أخطار جسدية أو صحية)، والأمن المعنوي أو النفسي (بحيث لا يشعر الطالب بأي تهديد معنوي مثل: التخويف من العقوبة أو التعرض للإهانة أو السخرية من قبل الجهات الأكاديمية والإدارية).
- التظلم لدى الجهة المعنية في حالة عدم الحصول على حقوقه المذكورة في الميثاق الأخلاقي لنظم التعلم الإلكتروني.

ج. واجبات الطالب:

- الاطلاع والعلم بجميع اللوائح والأنظمة والتعليمات التي تقرها الكلية والجامعة بشأن التعليم والطلاب والأنشطة والخدمات الطلابية.
- الالتزام بلوائح وأنظمة وتعليمات الكلية المتعلقة بالدراسة والاختبارات والأنشطة والخدمات الطلابية.
- تقديم الوثائق والمستندات والإفادة بالبيانات الشخصية والأكاديمية السليمة والالتزام بتحديثها كلما طلب ذلك أو حدث بها أي تغيير.
- الالتزام بإجراء الفحوص الطبية التي تطلب منه وفي أي وقت وبدون إبداء أي أسباب من الكلية أو الجامعة.
- الانتظام في الدراسة والالتزام بالواجبات والمهام الدراسية التي توكل لهم.

- الالتزام بمعايير السلوك الجامعي والأكاديمي وعدم القيام بأي سلوك يتنافى مع الدين والأخلاق والتقاليد والأعراف واللوائح والقوانين الجامعية.
- التعامل باحترام مع أعضاء هيئة التدريس والطلاب والإداريين والعاملين بالكلية والجامعة، مع احترام خصوصية كل منهم.
- الالتزام بتنفيذ العقوبة الموقعة من الكلية أو الجامعة.
- الحفاظ على مرافق الكلية وعلى النظافة العامة.

د. القوانين التي يخضع لها الطالب:

تنص اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ القسم السادس من الباب الثالث: "نظام تأديب الطلاب" على:

- مادة (١٢٤) يعد مخالفة تأديبية كل إخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية على الأخص:
 - ✓ الأعمال المخلة بنظام الكلية أو المنشآت الجامعية.
 - ✓ كل إتلاف للمنشآت والأجهزة، أو المواد، أو الكتب الجامعية، أو تبديدها.
 - ✓ تعطيل الدراسة أو التحريض عليها أو الامتناع المدير عن حضور المحاضرات والأعمال الجامعية الأخرى التي تقضي اللوائح بالمواظبة عليها.
 - ✓ كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة أو الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة.
 - ✓ كل فعل يتنافى مع الشرف أو الكرامة أو مغل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة أو خارجها.
 - ✓ الإخلال بنظام الامتحان، أو الهدوء اللازم له، وكل غش في امتحان أو شروع فيه.
 - ✓ توزيع النشرات أو إصدار جرائد أو منشورات بأية صورة بالكلية، أو جمع توقعيات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة.
 - ✓ الاعتصام داخل المباني الجامعية أو الاشتراك في مظاهرات مخالفة للنظام العام والآداب.
- مادة (١٢٥) كل طالب يرتكب غشاً في امتحان أو شروعاً فيه ويضبط في حالة تلبس؛ يحرم من دخول الامتحان ويحال إلى مجلس التأديب.
- مادة (١٢٦) العقوبات التأديبية هي:
 - ✓ التنبيه شفاهة أو كتابة.

- ✓ الحرمان من بعض الخدمات الطلابية.
- ✓ الإنذار.
- ✓ الحرمان من حضور محاضرات أحد المقررات لمدة لا تتجاوز شهراً
- ✓ الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز شهراً.
- ✓ الحرمان من الامتحان في مقرر أو أكثر.
- ✓ إلغاء امتحان الطالب في مقرر أو أكثر.
- ✓ الفصل من الكلية لمدة لا تتجاوز فصلاً دراسياً.
- ✓ الحرمان من الامتحان في فصل دراسي واحد أو أكثر.
- ✓ الفصل من الكلية لمدة تزيد عن فصل دراسي.
- ✓ الفصل النهائي من الجامعة، ويبلغ قرار الفصل إلى الجامعات الأخرى؛ ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيّد أو التقدم إلى الامتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية.

رابعاً: أخلاقيات المهنة في قبول الهدايا والتبرعات

تحدد مسؤولية الجامعة والأستاذ الجامعي فيما يلي:

- لا يجوز قبول الهدايا أو التبرعات من جهات مشبوهة، أو من أشخاص سيئي السمعة، أو تثار حولهم مجادلات أخلاقية، أو تمس الشرف والنزاهة.
- الهدايا والتبرعات التي تتلقاها الكلية أو الجامعة يجب أن تكون معلنة بشفافية تامة، وجهات تلقيها واستخداماتها.
- الشفافية والإعلان في حالة المنح والتبرعات التي ترد إلى الكلية.
- حظر قبول هدايا أو تبرعات شخصية، خاصة من أشخاص لهم علاقة بعمل أعضاء هيئة التدريس.
- الالتزام بالسياسة الرسمية للجامعة بشأن قبول الهدايا والتبرعات.

خامساً: ميثاق التعامل بين الإداريين

يجب على الإداريين:

١. الالتزام بقانون العاملين المدنيين بالدولة.
٢. المحافظة على سرية تداول الوثائق والمستندات.
٣. أن يقدم كل طاقاته وإمكاناته في خدمة مكان عمله في حدود ما تسمح به اللوائح والقوانين المنظمة.
٤. أن يكون إيجابياً تجاه أي تطوير أو تحديث بالمؤسسة.
٥. أن يكون متعاوناً وميسراً في ضوء ما تسمح به اللوائح والقوانين المنظمة للمستفيدين من الخدمة المقدمة.
٦. يجب على الإدارة العليا تقديم المساعدة والدعم الفني لتسهيل الأداء الوظيفي.

سادساً: ميثاق التعامل بين الفنيين

يجب على الفنيين:

- الالتزام بقانون العاملين المدنيين بالدولة.
- أن يقدم كل طاقاته وإمكاناته في خدمة مكان عمله في حدود اللوائح والقوانين المنظمة.
- أن يكون إيجابياً تجاه أي تطوير أو تحديث بالمؤسسة.
- أن يكون متعاوناً وميسراً في ضوء ما تسمح به اللوائح والقوانين المنظمة للمستفيدين من الخدمة المقدمة.
- اتباع الإرشادات الخاصة بالتعامل مع الأجهزة.
- المحافظة على سلامة الأجهزة والتجهيزات.
- اتباع إجراءات الأمن والسلامة المقررة للمعامل.

سابعاً: ميثاق التعامل بين العمال

يجب على العمال:

- الالتزام بقانون العاملين المدنيين بالدولة.
- المحافظة على الشكل الجمالي ونظافة مكان العمل.
- المحافظة على سلامة الأجهزة والتجهيزات.
- اتباع الإرشادات الخاصة بالتعامل مع الأجهزة.

ثامناً: آليات تنفيذ بنود الميثاق الأخلاقي

١. نشر وإعلان وتعميم الميثاق؛ من خلال طبع كتيب وتوزيعه على كافة العاملين بالكلية والطلاب، ونشر نسخة إلكترونية على موقع الكلية.
٢. إنشاء سجل للشكاوى، يتم من خلاله رصد وحل المشكلات والمخالفات، وفقاً لما ورد بالميثاق، والإعلان عن لجنة الشكاوى والمقترحات لكافة العاملين بالكلية والطلاب وعلى موقع الكلية.
٣. في حالة الخروج عن هذا الميثاق؛ توضع لائحة جزاءات متدرجة في ضوء تكرار المخالفة، حسب طبيعة المخالفة وجسامتها، وتقوم بوضعها لجنة الاخلاقيات بالكلية في ضوء اللوائح والقوانين المنظمة لهذا الشأن، وتطبق على من يخالف هذا الميثاق.



المراجع التي تم الاستعانة بها عند وضع الميثاق:

١. اللائحة الداخلية لكلية التربية جامعة الأزهر.
٢. الميثاق الأخلاقي لكلية الزراعة – جامعة قناة السويس.
٣. الميثاق الأخلاقي لكلية التربية الرياضية للبنات – جامعة القاهرة.
٤. جمهورية مصر العربية: قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢، ط٣، القاهرة، (٢٠٠٩).
٥. كلية التربية: وحدة تكنولوجيا المعلومات، الخدمات المقدمة، كلية التربية، جامعة بنها، متاح <https://www.fedu.bu.edu.eg/unit-services> (Accessed: 28/11/2020).
٦. وزارة التعليم العالي والبحث العلمي: الميثاق الأخلاقي للمجتمع الجامعي ميثاق الطالب الجامعي، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جمهورية مصر العربية، (٢٠١٩).